

الجمعية العامة الدورة الثامنة والستون  
البند ٩٢ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/68/404)]

## ٢٦/٦٨ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى فتح باب توقيع معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)<sup>(١)</sup> في مكسيكو في ١٤ شباط/فبراير ١٩٦٧،

وإذ تشير أيضا إلى أن معاهدة تلاتيلوكو تنص في ديباجتها على أن المناطق العسكرية الحالية من الأسلحة النووية ليست غاية في حد ذاتها بل وسيلة لتحقيق نزع السلاح العام الكامل في مرحلة لاحقة،

وإذ تشير كذلك إلى أن الجمعية العامة رحبت مع الارتياح الخاص في قرارها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ بمعاهدة تلاتيلوكو بوصفها حدثا ذا أهمية تاريخية في سياق الجهود المبذولة لمنع انتشار الأسلحة النووية وتعزيز السلام والأمن الدوليين،

وإذ تشير إلى أن المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وافق على مجموعة من التعديلات على معاهدة تلاتيلوكو وفتح باب التوقيع عليها في الأعوام ١٩٩٠ و ١٩٩١ و ١٩٩٢<sup>(٢)</sup>، ليتسنى بدء سريان ذلك الصك بالكامل،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٣٤، الرقم ٩٠٦٨.

(٢) انظر القرارات ٢٦٧ (د - ٥) و ٢٦٨ (د - ١٢) و ٢٩٠ (د - ٧) التي اتخذها المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ و ٩ أيار/مايو ١٩٩١ و ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢.



وإذ تؤكد أن معاهدة تلاتيلولكو التي أصبحت سارية بالنسبة لثلاث وثلاثين دولة ذات سيادة في المنطقة وطدت أول منطقة خالية من الأسلحة النووية تنشأ في منطقة كثيفة السكان،

وإذ تقوّر بالإسهام المهم لمعاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا<sup>(٣)</sup> وبانكوك<sup>(٤)</sup> وبليندابا<sup>(٥)</sup> ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا ومعاهدة أنتاركتيكا<sup>(٦)</sup> وإعلان منغوليا مركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية في تحقيق عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي،

وإذ تشير إلى جميع قرارات الأمم المتحدة المتخذة في هذا الصدد التي تدعم إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية،

وإذ تؤكد أهمية توثيق التعاون بين الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية بطرق منها عقد اجتماعات مشتركة للدول الأطراف في تلك المعاهدات والدول الموقعة عليها والدول التي لها مركز مراقب فيها،

وإذ ترحب بعقد المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا في نيويورك في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، بوصفه إسهاما مهما في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية،

وإذ تلاحظ عقد الجلستين التحضيريتين للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا في فيينا في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢ وفي جنيف في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣،

وإذ ترحب بعقد الحلقة الدراسية الدولية بشأن موضوع "تجربة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وآفاق عام ٢٠١٥ وما بعده" في مكسيكو في ١٤ و ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٢. بمناسبة حلول الذكرى السنوية الخامسة والأربعين لمعاهدة تلاتيلولكو،

(٣) حولية الأمم المتحدة لزع السلاح، المجلد ١٠: ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.86.IX.7)، التذييل السابع.

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٨١، الرقم ٣٣٨٧٣.

(٥) A/50/426، المرفق.

(٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٠٢، الرقم ٥٧٧٨.

وإذ ترحب أيضا بمنح معاهدة تلاتيلولكو الجائزة الذهبية للسياسات المستقبلية في مجال نزع السلاح المستدام في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، إقرارا بمساهمتها القيمة جدا في تعزيز السلام والأمن الإقليميين،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ شجع في وثيقته الختامية<sup>(٧)</sup> على إنشاء مزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية وعلى تعزيز التعاون وآليات التشاور بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية المنشأة بالفعل عن طريق اتخاذ تدابير ملموسة لتنفيذ مبادئ معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية وأهدافها على نحو تام، وإذ تشي على وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لدورها القيادي في هذا المسعى،

وإذ تعيد تأكيد أهمية الوكالة بوصفها المحفل القانوني والسياسي الملائم لكفالة الامتثال التام لمعاهدة تلاتيلولكو وتنفيذها بالكامل والتعاون مع كيانات المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية،

١ - ترحب بسريان معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)<sup>(١)</sup> بالنسبة للدول ذات السيادة في المنطقة؛

٢ - تحث بلدان المنطقة التي لم توقع أو تودع بعد وثائق تصديقها على التعديلات المدخلة على معاهدة تلاتيلولكو التي أقرها المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في قراراته ٢٦٧ (د إ - ٥) و ٢٦٨ (د - ١٢) و ٢٩٠ (د - ٧) على أن تفعل ذلك؛

٣ - تشجع الدول التي صدقت على البروتوكولات ذات الصلة بالموضوع الملحق بمعاهدة تلاتيلولكو على أن تستعرض، وفقا للإجراء ٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠<sup>(٨)</sup>، أي تحفظات يتم إبدائها في هذا الصدد؛

٤ - تشجع الدول الأعضاء في وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على مواصلة أنشطة الوكالة وجهودها الرامية إلى تنفيذ الاتفاقات التي

(٧) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vols. I-III)).

(٨) المرجع نفسه، المجلد الأول (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I))، الجزء الأول، الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة، الفرع الأول المعنون "نزع السلاح النووي".

تم التوصل إليها في المؤتمرين الأول والثاني للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية  
من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها؛

٥ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند  
المعنون "توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية  
ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)".

الجلسة العامة ٦٠

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣